

01 تطبيقات وتمارين على قاعدة : ذِكْرُ أَحَدِ أَفْرَادِ الْعَامِ بِمَا يُوَافِقُ حُكْمَ الْعَامِ لَا يَكُونُ مُخَصَّصًا

عبدالله منكابو

نتنقل الى التطبيقات والتمارين على هذه القاعدة. التطبيق الاول قوله جل وعلا ومن يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهموم فاولئك يدخلون الجنة من يعمل من الصالحات لفظ عام يشمل كل مؤمن يعمل الصالحات - [00:00:00](#)

ثم في الحديث قال صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر بالجنة من يطبق القاعدة ها يا شيخة نعم احسنت احسنت احسنت فذكر ابي بكر وعمر هو ذكر لبعض افراد العامة - [00:00:15](#)

بما يوافق حكم العام يعني الابية الاولى فيها الحكم لمن يعمل الصالحات بالجنة. والحديث ايضا يحكم لابي بكر وعمر ويخبر بالجنة فهو حكم ذكره بما يوافق حكم العام فلا يكون مخصصا بالمؤكدة - [00:00:38](#)

المثال الثاني ما من صاحب ذهب ولا فضة معلى نأخر الاسئلة شوية حتى نكمل الحلقة. ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار - [00:00:52](#)

وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم وفي الرقة ربع العشر الرقة هي نوع خاص من الفضة وهي السكة اه المضروبة يعني الفضة التي تمت صياغتها على هيئة الدراهم هذه تسمى الرقة - [00:01:08](#)

طيب من يطبق لنا القاعدة على هذين الحديثين من يطبق لنا القاعدة ها يا شيخ تفضل ايوة حسنت احسنت احسنت ما من صاحب ذهب ولا فضة كلمة فضة كلمة عامة - [00:01:24](#)

لانه نكرة جاءت في سياق النفي ما من صاحب ذهب ولا فضة. عامل النكرة في سياق النفي ثم قال في الرقة وهذا احد افراد الفضة نص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام - [00:01:51](#)

اه في الحديث الاول يثبت وجوب الزكاة في الفضة وفي الثاني يثبت وجوب الزكاة في الرقة فالحكم واحد فنص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام فيكون مؤكدا لا مخصصا - [00:02:05](#)

فحصيلة الحديثين ان كل فضة تجب فيها الزكاة والرقة من اولى واوجب ما تجب فيه الزكاة من مات وعليه صيام صام عنه وليه وفي الحديث ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها؟ فامرها ان تصوم عنها - [00:02:18](#)

هذا الحديث يحتاج لتأمل كم عدد التطبيقات لهذه القاعدة في هذين الحديثين ها واحد اتنين من يزود من يزيد؟ ها يا شيخ ثلاثة من يزيد لو واحد قال اربعة سنطالبه بالرابع - [00:02:40](#)

طيب احسنتم من مات وعليه صيام صام عنه واليوم. التطبيق الاول النص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام ها يا شيخ تفضل يا سلام عليك يا سلام من مات لفظ عام من اسم شرط - [00:03:05](#)

طيب واسماء الشرق تفيد العموم. اذا كل ميت يموت يدخل في كلمة من من مات وهنا في هذا الحديث الذي ماتت هي الام البنت سألت عن امها قالت ان امي ماتت - [00:03:23](#)

ان امي ماتت فهل هذا الحديث الثاني مخصص الاول فلا يصوم الانسان عن ميت الا اذا كان الميت هو ام الا اذا كان الميت آآ كانت الميتة اما آآ الذي يريد ان يصوم عنها - [00:03:37](#)

يعني قوله من مات هذا لفظ عام وفي السؤال سؤال المرأة كانت الميتة هي الام تحديدا وهذا ذكر احد افراد العام بما يوافق حكم العام فلا يكون مخصصا بالمؤكدا فلانسان ان يصوم عن اي ميت - [00:03:52](#)

واولى من يصوم عنه الانسان امه اذا ماتت هذا التطبيق رقم واحد التطبيق الثاني فين اه في قوله وعليه صيام صيام لفظ عام لانها نكرة في سياق الشرط من مات وعليه صيام صيام لفظ عام يشمل صيام النذر - [00:04:08](#)

ويشمل صيام ايش القضاء مثلا واحد مات وما قضى عن رمضان مثلا ويشمل كذلك الكفارة صيام هذا لفظ عام يشمل كل الصيام والنبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم - [00:04:26](#)

النذر فلو قال قائل هذا الحديث يخص العموم فلا يجوز لاحد ان يصوم عن احد الا ان يكون صوم نذر فنقول له هذا نص على احد افراد العام بما يوافق حكم العام - [00:04:40](#)

فلا يكون مخصصا بل مؤكدا فيبقى ان كل صوم الاصل الاصل ان من مات وعليه صيام عام في كل صوم الاصل انه يصام عنه وهذا الحديث ليس مخصصا واضح طيب - [00:04:55](#)

الموضع الثالث ها يا شيخ اللي قال ثلاث مواضع ها يا شيخ ايوه من مات وعليه صيام صام عنه وليه وليه هذا لفظ عام يشمل ان يصوم عنه ابنه او بنته او يصوم عنه اخوه مثلا اي واحد من اوليائه - [00:05:12](#)

وفي الحديث الثاني الذي سأل كان هو البنت فلو قال قائل الحديث الثاني يدل على انه البنت يجوز لها ان تصوم عن امها. لكن الولد ما يصوم الا ما يصوم الحفيد ما يصوم نقول له هذا استدلال خاطئ - [00:05:28](#)

لان الحديث الثاني لما ذكر البنت او لما ذكر فيه او كان الحال مختص بالبنت في الحديث الثاني نقول هذا ذكر لاحد افراد العام بما يوافق حكم العام فلا يكون مخصصا بل مؤكدا - [00:05:45](#)

واضح؟ فيبقى الحديث الاول على عمومته لا يصح تخصيصه بالحديث الثاني ومن اراد ان يخص الحديث الاول يحتاج الى آ آ دين اخر يصلح التخصيص - [00:06:00](#)